

العيال

536 - حدثنا إبراهيم إبراهيم ببن المستمر الناجي حدثنا عثمان ابن عمر حدثنا النهاس بن قهم عن القاسم بن عوف الشيباني عن ابن أبي ليلى عن أبيه عن صهيب قال لما قدم معاذ من اليمن قال يا رسول الله ألا نسجد لك فقال رسول الله (لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) // في إسناده النهاس بن قهم وهو ضعيف وبقيه رجاله ثقات ويشهد له الحديث المتقدم في (535) وإسناده حسن وكذا أخرجه ابن ماجه والبيهقي من طريق جيد ليس فيه النهاس وقد صحه ابن حبان فهو يعتضد بذلك ويرتقي به //